

## بيان حقوقي مشترك ادانة واستنكار للاحتجاز القسري

بحق الإعلامي برزان حسين والناشط الشبابي جنيد سيد مجيد

اننا في المنظمات المدافعة عن حقوق الانسان في سورية، وبيالغ المقلق والداستنكار، تلقينا الخبر المتالي، انه بتاريخ 1582023 وفي بلدة معبدة - ريف محافظة الحسكة، قامت مجموعة مسلحة من قوات الماسايش بتوقيف واحتجاز كلا من:

· الإعلامي برزان حسين عضو الحزب الديمقراطي الكوردستاني - سوريا.

· الناشط الشبابي جنيد سيد مجيد عضو المجلس الوطني الكوردي في سوريا.

وتم اخذهما الى جهة مجهولة، ولا يزال مصيرهما مجهول.

يذكر أن برزان حسين هو صحفي كردي وعضو في اتحاد الكتاب الكورد، وكان مراسلا لقناة زاغروس التلفزيونية التي تبث من أربيل العراق باللغة الكردية، وهو ناشط في العمل الإعلامي وفي الدفاع عن الحقوق الثقافية واللغوية للشعب الكردي في سورية، وقد انتقد برزان حسين انتهاكات حقوق الإنسان وتجاه الصحفيين التي ارتكبتها الإدارة الذاتية في شمال سورية.

إننا في المنظمات المدافعة عن حقوق الانسان في سورية، ندين ونستنكر بشدة الاحتجاز القسري بحق الإعلامي والناشط الشباني، وإنا نرى في احتجازهما مخضيين بشكل قسري، وبدون اية ضمانات قانونية بما في ذلك الحق في الوصول الفوري إلى محام و فحص طبي مستقل، وإعلام اهله واسرته، والمثول أمام قاض في غضون فترة زمنية وفضا للمعايير الدولية، يشكل انتهاكا

بمقتضى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والاتفاقية الدولية لمناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وكذلك انتهاكا للتوصيات المقررة ضمن الهيئات المتابعة لمعاهدات حقوق الإنسان الدولية والإقليمية، والوفاء بالتزاماتها الدولية بموجب تصديقها على المواثيق الدولية المعنية باحترام حقوق الإنسان

وإن ندي قلقنا البالغ وتخوفاتنا المشددة على حياته ما، فإننا نرى في اختطافهما وإخفاءهما قسريا يشكل تهديدا حقيقيا على سلامتهما وعلى حياتهما.

فإننا في المنظمات المدافعة عن حقوق الانسان في سورية، نتوجه إلى الإدارة الذاتية من اجل المافراج الفوري عنهما، ونطالب الإدارة الذاتية بإغلاق ملف الاعتقال السياسي وإطلاق سراح كافة المعتقلين السياسيين ومعتقلي الرأي، ما لم توجه إليهم تهمة جنائية معترف بها ويقدموا على وجه السرعة لمحاكمة تتوفر فيها معايير المحاكمة العادلة وكذلك ضمان أن تكون إجراءات المحاكمة تلك منسجمة مع المعايير والمبادئ المعتمدة لدى هيئات الأمم المتحدة بما فيها المبادئ الأساسية بشأن استقلال السلطة القضائية المصادرة عام 1985، والمبادئ التوجيهية بشأن دور أعضاء النيابة العامة والمصادرة في 1990، وبما يتفق مع توصيات اللجنة المعنية بحق

وق الانسان بدورتها الرابعة والثمانين، تموز 2005، والمتعلقة بالضمانات القانونية الأساسية للمحتجزين المفقرة (9) التي تؤكد على ضرورة اتخاذ تدابير فعالة لضمان أن يمنح المحتجز جميع الضمانات القانونية الأساسية منذ بداية احتجازه، بما في ذلك الحق في الوصول الفوري إلى محام و فحص طبي مستقل، إعلام ذويه، وأن يكون على علم بحق

وقه في وقت الاحتجاز، بما في ذلك حول المتهم الموجهة إليهم، والمثول أمام قاض في غضون فترة زمنية وفضا للمعايير الدولية.

ونتوجه بالنداء العاجل الى جميع الجهات المعنية بالدفاع عن حقوق الانسان اقليميا ودوليا، من اجل العمل سريعا وعاجلا، والمتدخل والمضغوط من اجل الكشف عن مصيرهما وإطلاق سراحهما فورا، ودون قيد او شرط، حيث أن احتجازهما تعسفا وإخفاءهما قسريا يشكل انتهاكا سافرا لجميع القوانين والمواثيق والمعاهدات المحلية والإقليمية والدولية المعنية بحماية حقوق الإنسان.

وإننا نرى في استمرار احتجازهما يشكل تهديدا خطيرا على حياتهما، ويشكل انتهاكا للتزامات المجتمع الدولي بمقتضى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وتحديد المواد (9 و 14 و 19 و 21 و 22)، كما يشكل هذا الإجراء انتهاكا واضحا لإعلان حماية المدافعين عن حقوق الإنسان الذي اعتمد ونشر على الملأ بموجب قرار الجمعية العمومية رقم (144/52) بتاريخ 9 كانون الأول / ديسمبر من عام 1988 وتحديد في المواد (1 و 2 و 3 و 4 و 5).

دمشق 2082023

## المنظمات المدافعة عن حقوق الإنسان في سورية

1. اللجنة الكردية لحقوق الإنسان في سوريا (المرصد).
2. منظمة حقوق الإنسان في سورية - ماف
3. المنظمة الوطنية لحقوق الإنسان في سورية.
4. المنظمة الكردية لحقوق الإنسان في سورية (DAD)
5. المنظمة العربية لحقوق الإنسان في سورية
6. منظمة الدفاع عن معتقلي الرأي في سورية-روانكة
7. لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان في سورية (ل.د.ح)